

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢٨٧ لسنة ٢٠٢٢

بتحويل بعض العاملين بوزارة التعليم العالى والبحث العلمى

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ فى شأن تنظيم عمل المعاهد العالية الخاصة ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير التعليم العالى والبحث العلمى المؤرخ ٢٠٢٢/٢/٨ ؛

قصر:

(المادة الأولى)

يحول بعض العاملين بوزارة التعليم العالى والبحث العلمى الآتية أسمائهم - بصفاتهم الوظيفية كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك عملاً لنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ، بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ فى شأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة وهم :

م	الاسم	الصفة الوظيفية	طبيعة العمل المسند له
١	الأستاذ / محمد عطية سيد جاد	مدير عام الإدارة العامة للأمن	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقيامها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والموافقات اللازمة
٢	الأستاذ / محمد عامر جنيدي	قائم بعمل مدير عام الإدارة العامة لشئون طلاب المعاهد الخاصة	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقيامها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والموافقات اللازمة

٣	الاسم	الصفة الوظيفية	طبيعة العمل المسند له
٣	الأستاذ / على جعفر على محمود	إخصائى قانون	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقياسها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والموظقات اللازمة
٤	الأستاذ / أحمد زكريا إبراهيم محمد	إخصائى تنمية إدارية	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقياسها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والموظقات اللازمة
٥	الأستاذ / عصام الدين حسن محمد	إخصائى تنظيم وإدارة	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقياسها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والموظقات اللازمة
٦	الأستاذ / محمد إسماعيل عيد حساين	إخصائى قانون	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقياسها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والموظقات اللازمة
٧	الأستاذ / مصطفى فتحى خلف موسى	إخصائى قانون	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقياسها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والموظقات اللازمة
٨	الأستاذ / عطوة هاشم عطوة إبراهيم	إخصائى قانون	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقياسها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والموظقات اللازمة

م	الاسم	الصفة الوظيفية	طبيعة العمل المسند له
٩	الأستاذ / محمد سليمان فرج إمام	إخصائى قانون	متابعة وملاحقة ومداخلة ظاهرة الكيانات الوهمية والقضاء عليها وحصرها وإعداد التقارير اللازمة بشأنها على مستوى الجمهورية لقياسها بممارسة العملية التعليمية بدون الحصول على التراخيص والوظائف اللازمة

(المادة الثانية)

تجديد صفة الضبطية القضائية لبعض العاملين بوزارة التعليم العالى والبحث العلمى الآتية أسمائهم بصفاتهم الوظيفية كل فى دائرة اختصاصه ، وذلك عملاً لسنة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ، بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ فى شأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	الأستاذ / أحمد أبو حمزة الشيخ	مدير عام الإدارة العامة للمكتب الفنى للوزير
٢	الدكتور / سامى ضيف الله فايز عيد	معاون الوزير
٣	السيد / محمد محمود أبو زويد حسن	رئيس الإدارة المركزية لتنسيق القبول بالجامعات والمعاهد
٤	السيد / محمد طلحة محمود طلحة	مدير عام الإدارة العامة للمكتب الفنى لرئيس قطاع مكتب الوزير
٥	السيد / السيد محمد عبد المقصود	مدير عام الإدارة العامة لتنسيق القبول بالجامعات والمعاهد
٦	السيد / ممدوح سيد أحمد إبراهيم	مدير عام الإدارة العامة للموارد البشرية
٧	السيد / محمد حمدي السيد شاتم	مدير عام مكتب أمين عام مجالس الجامعات الخاصة والأهلية
٨	السيد / أمير محمود أحمد حسنين	إخصائى شئون قانونية ثالث بمكتب رئيس قطاع التعليم
٩	السيد / أحمد محمود عبد المنصف	إخصائى شئون قانونية ثالث بقطاع مكتب الوزير
١٠	السيد / أحمد محمد شحاتة محمد	إخصائى شئون قانونية ثالث بقطاع مكتب الوزير

(المادة الثالثة)

يُلغى القرارين رقمي ٣٠٢٣ لسنة ٢٠١٥ الصادر في ٢٠/٤/٢٠١٥ ، ١١٨٤٥ لسنة ٢٠١٨ و الصادر في ٢٥/١٢/٢٠١٨ بتحويل بعض العاملين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي - صفة مأموري الضبط القضائي .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ١٦/٢/٢٠٢٢

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان